

المرصد ١٧  
صادرة عن جمعية حقوق الإنسان في سورية  
نعيد نشرها على موقعنا نوروز على العنوان:  
[www.yek-dem.com](http://www.yek-dem.com)

١. لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده،  
إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.  
م ٢١- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

# المرصد

نشرة إلكترونية غير دورية  
صادرة عن جمعية حقوق الإنسان في سورية  
[www.hras-sy.org](http://www.hras-sy.org)

نشرة رقم ١٧ حزيران ٢٠٠٤

في يوم المعتقل السياسي : فارس مراد  
الحرية لمعتقلي الرأي والضمير في سورية  
في يوم المعتقل: المحامي هيثم المالح  
السلطات السورية تقمع اعتصام يوم المعتقل السياسي  
أ ب حقوق الإنسان : اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها  
أخبار محلية  
توضيح

أطفال يتعرضون للاعتقال والتعذيب  
في اليوم العالمي للتضامن مع ضحايا التعذيب  
من أجل سورية خالية من التعذيب  
المحالون إلى القضاء من المعتقلين الأكراد إثر أحداث ١٢-٣-٢٠٠٤  
أخبار عربية

نافذة للحوار: مقارنة حول أهم إشكاليات حقوق الإنسان في العالم العربي (٤)  
مطلوب حرا

ملحق المرصد: في يوم الطفل العالمي: الطفل السوري في ظل الظروف المحيطة

---

## في يوم المعتقل السياسي

الحادي والعشرين من حزيران.....

قد لا يكون هذا اليوم هو الأهم لاعتباره يوم سجين الرأي في سورية.. معظم أيام العام تستحق أن تكون يوماً لسجين الرأي.. ما يميز هذا اليوم أن من اعتقل فيه منذ العام ١٩٧٥ (أي قبل تسعة وعشرين عاماً- واليوم يبدأ عامه الثلاثين) لا يزال في سجنه... الرفيق عماد شيحة... تسعة وعشرون عاماً.. تنقل فيها بين سجون السلطة، من سجن المزة العسكري إلى سجن تدمر ليمضي هناك ستة عشر عاماً ثم إلى سجن دمشق المركزي (عدرا) سبع سنوات.. فالسجن العسكري الأول (صيدنايا) حتى يومنا هذا... تسعة وعشرون عاماً من الظلام والقهر والمعاناة.. ولا زال عماد شيحة صامداً.. مناضلاً.. صليماً.. يقاوم الظلمة والجلاد.. ويستمر بالحياة لأن الموت خضوع للجلاد... والحياة انتصار.... تسعة وعشرون عاماً ولا زالت أمه تعاني الفراق والعذاب والأرق على مصير ولدها بعد أن فقدت قبل تسعة وعشرين عاماً شقيقه الذي أعدم مع أربعة آخرين من رفاقه .. غياث ماجد شيحة.... تسعة وعشرون عاماً... وأمه خائفة ألا تراه حراً.. بعد أن عاشت آلام الأمهات الأخريات اللواتي توفين وأولادهن رهن الاعتقال... توفين وفي نفوسهن حسرة ودمعة ولوعة.. في نفوسهن أمل أن يرين أولادهن ولو لدقائق قبل وفاتهن.. توفين ودفن ولم يستطع هؤلاء الأولاد أن يسيروا في جنازاتهم.. وكما أم غياث .. فهناك مئات الأمهات اللواتي ينتظرن أولادهن .. يعشن مرارة الفراق.. يعشن مرارة البعد القريب.. يعلمن أين أولادهن ولكنهن لا يستطعن الوصول.. مئات الأمهات اللواتي يعشن بأمل .. يتعذبن بصمت .. يناضلن بكبرياء....

في هذا اليوم لا نستطيع إلا أن نصرخ:

**الحرية لأم المناضل عماد ماجد شيحة. الحرية لمئات أمهات المناضلين المعتقلين. الحرية للمناضل عماد ماجد شيحة.**

"الكلمة التي كان المفترض أن يلقيها فارس مراد" ٢٩ عاماً من الاعتقال" في اعتصام يوم المعتقل السياسي السوري".

---



## عماد شبيحة ٣٠ عاما في المعتقل

### الحرية لمعتقلي الرأي والضمير في سورية

أكثر من ٢٠٠٠ معتقل رأي مازالوا في السجون خلافا للقانون والدستور والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان

معظمهم لم يخضع لأي محاكمة ، الآخرون حوكموا أمام القضاء الاستثنائي غير المستقل معظمهم لا يسمح لعائلاتهم بزيارتهم ، معظمهم تعرض للتعذيب وسوء المعاملة أكثر من ٤٥٠ معتقلا تجاوز اعتقالهم العشرين عاما

١ . لكل فرد حق في الحرية وفي الأمان على شخصه . ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفا . ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه .

المادة ٩ - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

ساهم معنا بالعمل من أجل الإفراج عن المعتقلين السياسيين

ومعتقلي الرأي والضمير في سورية

#### في يوم المعتقل

لقد أرسى القرآن الكريم اللبنة الأولى في حقوق الإنسان في الآية الكريمة " ولقد كرّمنا بني آدم" ثم جاء الخليفة الراشد عمر بن الخطاب فأطلق قولته المشهورة " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا " . فالكرامة لجميع بني آدم والحرية لجميع الناس ، وعلى بعد المسافة بين هذه الأسس التي نادى بها الإسلام وبين

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في القرن العشرين فقد قرر هذا الإعلان في مبدئه الأول "يولد الناس أحرارا متساويين " .

وكان هذا إيذانا بتطور الحضارة الإنسانية والتعاون للسمو بها، إلا أن الهوى والتحكم والسيطرة لدى بعض الأنظمة نسفت هذه الأسس الهامة للحياة ، فبدلا من أن يجري ترسيخ هذه المفاهيم وتميئتها ورعايتها انحدرت بنا الممارسات غير الأخلاقية ، من عسف وظلم، وضرب الجور سرادقه في البر والفاجر والمقيم والظاعن ، وأمعتت النظم بانتهاكها الحريات العامة وحقوق الإنسان ، وزج بالآلاف في المعتقلات ودور التوقيف التي لا يعلم حدودها وأمكنتها إلا الله ، وأضحى الإنسان يلاحق لمجرد إبداء رأي أو اتخاذ نهج يخالف رؤى السلطة والحكام ونصبت محاكم استثنائية وعسكرية وميدانية لمحاكمة أصحاب الرأي والضمير ، ومورس القمع والقهر على المواطنين ونصبت المشانق وتمت تصفيات جماعية باسم الأمن والسلام ، وتمترست أجهزة الأمن بالقوانين المجافية للدستور وللاتفاقات الدولية وللإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وديستت القيم والمبادئ الأخلاقية الرفيعة حتى صرنا إلى ما نحن عليه الآن وأضحى " حالة الطوارئ" المعلنة منذ أكثر من واحد وأربعين عاما وحشا كاسرا يغتال أرواح الناس وحررياتهم وأموالهم كما عززت المادة السادسة عشرة من قانون تأسيس المخابرات العامة - أمن الدولة - والتي بررت ارتكاب الجريمة بحق المقبوض عليهم دون مراقبة أو محاسبة ، عززت الجور والقمع بحق المواطن الذي أضحي مجرما يحتاج لإثبات براءته وتناولت التحقيقات حتى آراء المواطن التي لم يعلن عنها بحيث أضحي التحقيق شركا ينصب للموقوفين .

ونحن الآن وقد فتحت على بلدنا الأخطار وأحدقت بنا وبأمتنا وبالمنطقة جمعاء البلايا والمحن وانبرى الناس والتجمعات لتقديم العرائض والاحتجاجات كي يستبدل العدل بالاستبداد والحرية بالقمع ولكن حتى الآن ما من مجيب ، وجميع الوعود ذهبت سدى ، ويوم أمس كان يوما حزينا لنا جميعا حين صدر الحكم على السيد عبد الرحمن الشاغوري بالسجن سنتين ونصف بسبب استعماله هذا الشيطان الانترنت .

إن الاستمرار بهذه الحالة لا يمكن أن يخدم بلدنا أو منطقتنا جمعاء ولقد أن الأوان لفتح السجون والمعتقلات ومراكز التوقيف جميعا وإعادة الحرية لجميع من فقدها ومنح الأقليات والمجردين من الجنسية حقوقهم وفتح الحدود لعودة المنفيين كل المنفيين وإعطائهم جوازات سفرهم التي يعانون من حرمانهم من الحصول عليها.

وفي ذلك إحقاق للحق وإنقاذ للبلد من مآسي المستقبل المجهول .

إنني أناشد جميع المعنيين من المسؤولين لإطلاق الحريات وطى صفحة الاعتقالات ولملمة الجراح وأخاطب أسر المعتقلين فأقول لهم: أصبروا وصابروا وربطوا .

**"الكلمة التي كان من المفترض أن يلقيها المحامي الأستاذ هيثم المالح رئيس جمعية حقوق الإنسان في سورية في اعتصام يوم المعتقل السياسي السوري".**

## السلطات السورية تقمع اعتصام يوم المعتقل السياسي السوري

قامت قوات الأمن السورية بقمع الاعتصام السلمي الذي دعت إليه مجموعة من المنظمات الأهلية وأحزاب المعارضة بمناسبة يوم المعتقل السياسي السوري الذي يصادف ٢١-٦ وهو ذكرى اعتقال عماد شبيحة الذي بدأ عامه الثلاثين في المعتقل.

وكانت أعداد كبيرة من عناصر مكافحة الشغب والشرطة والأمن قد تواجدت قبيل موعد الاعتصام مانعة القادمين من التجمع. ثم قامت بملاحقة المشاركين في الاعتصام والمارة من المواطنين ومنعتهم من الوقوف أو التجمع في دائرة قطرها مئات الأمتار من منطقة الاعتصام المفترضة. كما تعرض عشرة على الأقل للضرب المبرح والإهانة قبل أن يتم توقيف ثمانية أشخاص من بينهم الناشطين الصحفي علي العبد الله ومعاذ حمور عضوي جمعية حقوق الإنسان في سورية ولجان إحياء المجتمع المدني، وقد أفرج عن الجميع بعد عدة ساعات من التوقيف. **ولوحظ** وجود عشرات كاميرات تصوير الفيديو والتصوير الفوتوغرافي التابعة لفرع الأمن المختلفة التي سجلت تفاصيل الحدث ووجوه المشاركين فيه.

وكانت جمعية حقوق الإنسان في سورية، إحدى الجهات الداعية للاعتصام، قد طالبت في يوم المعتقل السياسي السوري بالإفراج الفوري عن المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي والضمير كافة مع الأخذ بالاعتبار الحالات الصحية الخاصة- الكشف عن مصير المعتقلين الذين تعرضوا للاختفاء القسري- تعميم حظر أي شكل من أشكال التعذيب الجسدي أو النفسي- التعويض المادي والمعنوي على من تعرض للاعتقال التعسفي أو الاختفاء القسري - التحقيق في الانتهاكات التي يتعرض لها النساء والأطفال بدءاً من اعتقالهم خلافاً للقانون ومروراً بسوء المعاملة والتعذيب والمحاكمة الاستثنائية- إعادة الاعتبار للمفرج عنهم الذين حكموا وجرّدوا مدنياً. مذكّرة بأنه ما تزال هناك أعداد كبيرة من المعتقلين مضي على اعتقالهم ما بين ٢٠-٢٥ سنة وبعضهم قارب الثلاثين عاماً في المعتقل وما يزال مصير آلاف المعتقلين مجهولاً بعد تعرضهم للاختفاء القسري وهناك عشرات الحالات أصيب أصحابها بأمراض عضال تستوجب الإفراج عنهم حالاً بدون تأخير كما أن جميع المعتقلين إما حوكموا أمام محاكم استثنائية تفتقر لأدنى معايير العدالة أو لم يعرضوا على محاكمة أصلاً، وتعرض معظمهم للتعذيب وسوء المعاملة خاصة في أثناء فترات التحقيق، وهناك مئات المعتقلين والمعتقلات في الفروع الأمنية المختلفة يعانون من التعذيب وضروب المعاملة القاسية والمهينة بالإضافة إلى أنه يتم اعتقال الأحداث دون الثامنة عشرة من العمر ويتعرضون للتعذيب ويخضعون للمحاكمة أمام المحاكم الاستثنائية بدون أي اعتبار للفئة العمرية التي ينتمون إليها ولا تزال أعداد كبيرة من المعتقلين ممنوعة من تلقي الزيارات بشكل نهائي والبعض الآخر يتلقى الزيارات في فترات متباعدة تتراوح ما بين السنة أشهر إلى السنة.

كما أصدرت الجمعية قائمة جديدة بأسماء بعض المعتقلين في السجون السورية وقائمة جديدة بأسماء بعض المفقودين في عقد الثمانينات بالإضافة إلى قائمة بأسماء بعض المعتقلين من ذوي الأوضاع الصحية المتردية، أملّة ممن لديه معلومات مكملة أو مصححة لما ورد في القوائم تزويد الجمعية بها .

## أ ب حقوق الإنسان اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها

دعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، منذ أواسط القرن التاسع عشر، إلى عقد مؤتمرات حكومية لصياغة معاهدات بغرض حماية جرحى القوات المسلحة في الميدان وفي البحر أثناء النزاع المسلح، وأسرى الحرب والمدنيين في وقت الحرب. وتؤلف هذه المعاهدات جوهر القانون الإنساني الدولي الرامي إلى كفالة احترام المبادئ العامة للإنسانية أثناء فترات النزاع المسلح الدولي وغير الدولي. وفي سياق المنازعات المسلحة، يوفر القانون الإنساني الدولي أساساً لحماية حقوق الإنسان بدرجة من التفصيل أكبر بكثير مما في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان وغيرها من صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

والمعاهدات المتعددة الأطراف الرئيسية التي تؤلف الأساس التشريعي للقانون الإنساني الدولي وهي اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ - حظيت بعدد من التصديقات يزيد عما حظيت به معاهدات حقوق الإنسان الأخرى فيما عدا ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية حقوق الطفل. ويوسع البروتوكولان الإضافيان لعام ١٩٧٧ من أنواع الحماية المكفولة بموجب اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ويجعلها أكثر تحديدا لتشمل المنازعات المسلحة الدولية وغير الدولية.

- ❖ اتفاقية جنيف لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان (اتفاقية جنيف الأولى)؛
- ❖ اتفاقية جنيف لتحسين حال جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلحة في البحار (اتفاقية جنيف الثانية)؛
- ❖ اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب (اتفاقية جنيف الثالثة)؛
- ❖ اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة)؛
- ❖ البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية (البروتوكول الإضافي الأول).
- ❖ البروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الإضافي الثاني).

أخبار محلية:

المحاكمات الاستثنائية:

### • الشاغوري يحكم سنتان ونصف لاستخدامه الانترنت

في إصرار على انتهاك حقوق تبادل المعلومات وحرية الرأي والتعبير أصدرت محكمة أمن الدولة العليا في دمشق قرارها في قضية عبد الرحمن الشاغوري المعتقل منذ ٢٣-٢-٢٠٠٣، بالسجن ثلاث سنوات بجنحة نشر أخبار كاذبة وللأسباب المخففة التقديرية تخفيض العقوبة إلى سنتين ونصف مما أثار دهشة واستنكار

المنظمات الحقوقية المحلية والعالمية، حيث أنه الحكم الأول من نوعه على شخص يدان بسبب استخدامه شبكة الإنترنت في سورية.

وقد أعرب معهد الشرق العربي في لندن الذي تصدر عنه صحيفة "أخبار الشرق" الالكترونية - التي حوكم الشاغوري بسبب تصفحه لها وإرساله بعض من المقالات التي وردت فيها إلى عدد من معارفه- عن قلقه الشديد من الحكم الصادر بحق الشاغوري معتبرا بأن في ذلك "تراجعا خطيرا في وعود الحكومة السورية والرئيس نفسه بتحسين أوضاع حقوق الإنسان وباحترام الحريات العامة وأبرزها حرية التعبير فضلا عن أنه ضربة للجهود الحكومية الهادفة إلى تحسين صورة سورية في الخارج والقول بتطوير الإعلام السوري".

### • الحكم على معتقلي تظاهرة الأطفال

جرّمت محكمة أمن الدولة العليا بدمشق ثلاثة من معتقلي تظاهرة الأطفال الأكراد، هم محمد مصطفى - محمد شريف رمضان- خالد أحمد علي ، بتهمة "الانتماء إلى تنظيم سري ومحاولة اقتطاع جزء من الأراضي السورية لضمه إلى دولة أجنبية"، وحكمت عليهم بالسجن خمس سنوات ولأسباب المخففة التقديرية خفضت العقوبة إلى السجن سنتين، كما جرّمت كلا من عامر مراد - سالار صالح - هوزان محمد أمين - حسين رمضان، بتهمة "التدخل"ب" الانتماء إلى تنظيم سري ومحاولة اقتطاع جزء من الأراضي السورية لضمه إلى دولة أجنبية". وحكمت عليهم بالسجن خمس سنوات ولأسباب المخففة التقديرية خفضت العقوبة إلى سنة واحدة و تقرر إطلاق سراحهم .

والمحكومون كانوا قد شاركوا في تظاهرة الأطفال الأكراد أمام مقر اليونيسيف في دمشق بمناسبة يوم الطفل العالمي حيث اعتقلوا بتاريخ ٢٥-٦-٢٠٠٣ .

وعقب النطق بالحكم احتج أحد المعتقلين عن سوء المعاملة التي يتلقونها في سجن عدرا حيث مازالوا قيد الاعتقال الانفرادي حتى الآن و أن أحدهم معتقل في دورة مياه، وأعرب معتقل آخر عن نيته رفع دعوى قضائية ضد إدارة السجن وإدارة المخبرات العامة عن ما تعرض له من التعذيب الذي ما زالت آثاره باقية على جسده كما قال، واحتج آخر بأن هذه المحاكمة سورية وأن اعتقاله جاء فقط لأنه شارك بباقة ورد في تظاهرة سلمية للمطالبة بحق الجنسية له ولأطفاله. إلا أن رئيس المحكمة رفض احتجاجاتهم أمرا بإعادتهم إلى غرفة التوقيف في المحكمة.

وقد أدانت منظمة العفو الدولية "المحاكمة غير العادلة من قبل محكمة أمن الدولة العليا لهؤلاء المعتقلين وما تعرضوا له من تعذيب وسوء معاملة.

### • محكمة عسكرية ميدانية تصدر حكما بحق ٣٣ معتقلا

بتاريخ ٢٨-٣-٢٠٠٤ أصدرت المحكمة الميدانية العسكرية قرارا بالسجن مع الأشغال الشاقة لثلاث سنوات وتخفيضها للأسباب المخففة التقديرية إلى سنتين مع الحجر والتجريد بحق ٣٣ معتقلا بتهمة جناية "الانتماء إلى جمعية دينية محظورة غايتها تغيير كيان الدولة الاقتصادي والاجتماعي والسياسي وأوضاع المجتمع الأساسية" المنصوص عنها والمعاقب عليها بأحكام المادة ٣٠٦ ع. والمعتقلون هم :

عبد القادر احمد ارمنازي- محمد حميدو - احمد ادلبي- حسان دبل- محمد خالد حميدو- بدر زوري - محمد خير النجار- مازن نزال- عبد الرحمن صرمة- أيمن يحيى محمد- مازن ترماني- جميل سلو- حمزة باكير- حسام كربوج- محمود العمر- مصطفى صقال- أحمد الحاج سليمان- حسن الخلو- عبد الغني محمد

- عبد الرزاق حاج أحمد- مصطفى شيخ محمد- خالد درويش- أحمد بودقة- عبد اللطيف اسحاق- عبد الوهاب دعاس- أحمد أبو كلام- شريف الظلام- جهاد مصطفى- محمد عامر دباغ- معاوية صادقلي- ماهر نجمة- أحمد الحمزة- فراس غنام.  
وكان المذكورون قد اعتقلوا منذ أواسط العام ٢٠٠٢ في حلب وهم موجودون حاليا في سجن صيدنايا، بانتظار الإفراج عنهم بعد انتهاء مدة حكمهم.

### • **إحالة الطالبين مهند الدبس ومحمد عرب إلى القضاء الاستثنائي**

علمت جمعية حقوق الإنسان في سورية بأن الطالبين مهند الدبس ومحمد عرب قد جرى استجوابهما من قبل النيابة العامة في محكمة أمن الدولة العليا بدمشق التي أحيلوا إليها بتهمة مناهضة أهداف الثورة وفقا للمرسوم رقم ٦ الفقرة هـ من المادة الثالثة والمعاقب عليها بالأشغال الشاقة المؤقتة، علما أنهما معتقلان حاليا في سجن عدرا في زنازين انفرادية. وكان الطالبان قد اعتقلا في نيسان الماضي مع عدد من زملائهم من جامعتي دمشق وحلب في مقهى جامعي ، وبينما أفرج عن بقية الطلاب بقي عرب والدبس قيد الاعتقال وأحيلا مؤخرا إلى محكمة أمن الدولة، ولم يسمح لذويهم بزيارتهم حتى اللحظة.

### **الاعتقال التعسفي:**

• علمت جمعية حقوق الإنسان في سورية أن المواطن العراقي خالد عزيز اعتقل بتاريخ ٧-٦-٢٠٠٤ من قبل المخابرات العسكرية في حلب.  
و خالد عزيز - تولد ١٩٧٠- حاصل على الجنسية الهولندية ويعيش في هولندا مع زوجته وابنته الرضيعة، وكان مسافرا إلى العراق عن طريق سورية لزيارة أهله هناك حين تم اعتقاله في سورية.  
• اعتقلت المواطنة شيرين محمد عمر ( من الأكراد السوريين) تولد ١٩٥٧ من قبل فرع الأمن العسكري بالقامشلي بتاريخ ٢-٤-٢٠٠٤ ، ومازالت قيد الاعتقال في زنزانة أبعادها ٨٠ × ١٩٠ وهي تعاني من أمراض القلب والسكري وممنوعة من الزيارة حتى من زوجها وأولادها.  
• علمت جمعية حقوق الإنسان في سورية ، بأن عددا من المواطنين من منطقة حرستا - ريف دمشق قد تم اعتقالهم من قبل فرع الأمن السياسي ولا يعرف مصيرهم حتى اللحظة.  
فبتاريخ ٧-٦-٢٠٠٤ اعتقل كل من عدنان حسن عفوف -١٩٧٦ متزوج وله ثلاثة أولاد- علي محمود عفوف- ١٩٦٧- عبد اللطيف شاكر- ١٩٧- وجميعهم يعملون بمهنة الخياطة وحاصلين على الشهادة الابتدائية فقط.  
ويعتقد أن اعتقالهم جاء على خلفية معرفتهم بفادي فرج الذي اعتقل قبلهم بعدة أيام وكان من بين الأشخاص الذين ذهبوا إلى العراق إبان العدوان الأمريكي عليه.

• وفقا للمنظمة العربية لحقوق الإنسان فقد اعتقل الطالب محمد محمود بن حسن الطالب في المعهد المتوسط التجاري في الرقة على خلفية آرائه السياسية. وتم نقله إلى شعبة المخابرات في مدينة دمشق .

ووفقا للمنظمة نفسها فقد قامت الأجهزة الأمنية في مدينة جبلة باعتقال المواطن خالد مصطفى حجازي منذ



حوالي تسعة أشهر بعد صدور أمر عرفي باعتقاله لمدة عام بسبب الترتبة حول معاملته خلال فترة سجنه السابقة التي دامت خمسة عشر عاما. وأن أسرة المواطن حجازي لم تتمكن من رؤيته منذ سبعة أشهر.

• اعتقل الشاب محمد بن أحمد ميز نادي (٢٥عاما- قرية كفر الطون) أوائل شهر حزيران ٢٠٠٤ من قبل فرع الأمن العسكري في حماة ،حيث داهمت ثلاث سيارات تابعة للفرع منزل العائلة في منتصف الليل وألقت القبض عليه ولم يعرف عنه شيء منذ ذلك الوقت، يذكر أن الشاب هو من بين المتطوعين العائدين من العراق.

### انتهاك حق العودة إلى الوطن

ما يزال المواطن محمد سمير نبيه كنفاني - متزوج وله خمسة أطفال- قيد الاعتقال منذ تاريخ ٢٤-١٢-٢٠٠٠ إثر عودته من المنفى، وكان كنفاني قد غادر سورية عام ١٩٨٠ بشكل نظامي إلى المملكة العربية السعودية وعاد عام ٢٠٠٠ إلى الوطن بعد تسوية وضعه مع السفارة السورية هناك حيث تم اعتقاله مباشرة وأحيل بعد فترة إلى محكمة أمن الدولة التي قضت بسجنه ١٣ عاما ، علما أنه لم يسمح لعائلته بزيارته إلا مرة واحدة .

### الاختفاء القسري:

تستمر معاناة أسر المفقودين باستمرار تجاهل السلطات لهذا الملف الأكثر إيلا من ملفات حقوق الإنسان في سورية ، وتزداد المعاناة عبر ممارسات الفروع الأمنية التي تبادر إلى السؤال عن المفقود بعد أعوام طويلة على فقده لأسباب مجهولة ، مما يحيي الأمل لدى عائلته ويولد لديها قناعة بأن ولدها مازال حيا يرزق في أحد السجون السورية.

ومن ذلك ، أن عناصر من أحد الفروع الأمنية جاءت مؤخرا إلى عائلة عبد الله طاهر حياتلي المفقود منذ عام ١٩٨٠، ولا يعرف عنه شيء من حينها، وقامت هذه العناصر بالسؤال عنه : سبب اعتقاله مكانه وأسئلة أخرى غريبة، وكأن العائلة هي التي اعتقلته ، وعندما سألت زوجة حياتلي العنصر الأمني "هل مازال زوجي حيا حتى جئتم تسألون عنه" أجابها بأنه إن لم يكن حيا يرزق فلماذا نسأل عنه إ!!!!!!

إن هذا السلوك غير المفهوم من قبل الأجهزة الأمنية تجاه عائلات المفقودين، والذي يتكرر بشكل شبه اعتيادي ، يؤدي إلى زيادة معاناتها وآلامها ، حيث يتم إيقاظ الأمل لكن بدون أية معلومات ترشد العائلة إلى فقدها . إن جمعية حقوق الإنسان في سورية تطالب السلطات السورية بوقف هذه الممارسات الأمنية مع ذوي المفقودين والكشف عن مصير جميع من تعرض للاختفاء القسري منذ سنوات طويلة وإطلاق سراح من بقي منهم على قيد الحياة، والتعويض على ذويهم الذين مازالوا يعانون الأمرين من ألم الفقد وألم القلق الدائمين .

### وأفراجات

• أفرجت السلطات السورية عن دفعة جديدة من معتقلي منطقة العتيبة الذين اعتقلوا بتاريخ ٢٣-٤-٢٠٠٤ بتهمة الانتماء إلى "التيار الوهابي" ، والمفرج عنهم هم: أحمد عبد الجليل الشيخ - خالد أحمد الشيخ - أسامة أحمد الشيخ - حسن يوسف الشيخ- قاسم محمد قشيشة- عبد الله محمد الكيلاني- خالد أحمد الكيلاني- محمد عبد المجيد عبد الرحمن - محمد أحمد السيد خليل-

مصطفى عطية أبو الخير- خالد فرحان عبد القادر- خالد مرعي الحمامي .  
وقد تمت مصادرة مجموعة من الكتب الدينية لدى المعتقلين و تمحور التحقيق معهم حول علاقتهم ب"التيار الوهابي" وقناعاتهم الفكرية المتعلقة بهذا التيار .

• أفرج عن المواطن جمعة قوبان الذي اعتقل بتاريخ ١١-٥-٢٠٠٤ من قبل فرع الأمن السياسي في اللاذقية، وقد تنتقل قوبان أثناء توقيفه بين عدة فروع وسجون قبل أن يتم الإفراج عنه في

وكانت مفرزة من الأمن العسكري في حماة قد أعادت اعتقال قوبان بعد أن تقرر إخلاء سبيله من قبل القضاء .

يذكر أن قوبان قد اعتقل على مدخل كراج اللاذقية قبل ثلاث ساعات من اعتقال فائق المير الذي أفرج عنه بعد يومين، وقد صودرت منه أعداد من نشرات حزبية وتقارير لمنظمات حقوق إنسان في سورية. وأحيل إلى القضاء العسكري في اللاذقية ومازال بعد إطلاق سراحه يحاكم أمامه بتهمة "حيازة منشورات تحض على النزاع بين عناصر الأمة".

• وفقا للجنة السورية لحقوق الإنسان فقد أفرج عن عبد الخالق عبد القادر شبارق بتاريخ ١٠-٦-٢٠٠٤ بعد سبعة عشر عاما من الاعتقال ، ووفقا للجنة فبعد الخالق شبارق كان يقيم ويعمل قبل اعتقاله في الكويت وقد اعتقل لدى زيارة له إلى سورية في مطار دمشق الدولي.

### أكثر نعيسة يضرب عن الطعام ، واستمرار المطالبة بالإفراج عنه

وفقا للجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية، فقد أعلن الناشط المعتقل أكثر نعيسة إضرابا عن الطعام بتاريخ ٢١-٦-٢٠٠٤ احتجاجا على استمرار اعتقاله وسوء المعاملة التي يتلقاها. وتستمر السلطة باعتقال نعيسة على الرغم من تردّي حالته الصحية ولم تسمح لعائلته بزيارته إلا لمرة واحدة فقط ولمدة قصيرة جدا .

وتكريما للسيد نعيسة قامت المنظمة العربية للإصلاح الجنائي في مصر باختيار الناشط المعتقل أكثر نعيسة عضوا في مجلس أمناء المنظمة مطالبة بالإفراج عنه .

إن جمعية حقوق الإنسان في سورية تكرر مطالبتها بالإفراج الفوري عن أكثر نعيسة واحترام المبادئ التي ينص عليها إعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

### في ذكرى مجزرة تدمر:

في ذكرى مجزرة تدمر التي تصادف ٢٧-٦-٢٠٠٤ طالبت اللجنة السورية لحقوق الإنسان السلطات السورية بصورة عاجلة للكشف عن أسماء الذين قتلوا في مجزرة سجن تدمر- أسماء كافة المعتقلين الذين اختفوا وفقدوا في السجون السورية - أسماء المعتقلين الأحياء في السجون السورية".

كما طالبت أيضاً بمعرفة "أماكن دفن ضحايا مجزرة سجن تدمر والسماح لذوي الضحايا بنقل رفاتهم -إذا أرادوا- ومعاملتهم المعاملة الإنسانية اللائقة بهم- أماكن دفن جميع ضحايا التعذيب والقتل والموت في

السجون السورية - أماكن ومدد احتجاز المعتقلين الأحياء والتهم الموجهة إليهم، والسماح بزيارتهم".

## توضيح

نظرا لالتباسات الواردة في الخبر الصحفي الذي نشره موقع إيلاف تحت عنوان "الأحزاب الكردية عنصرية ومنغلقة"، نقلا عن مراسلته في دمشق بهية مارديني، وأعيد نشره في نشرة "كلنا شركاء" يوم الأحد ٦-٦-٢٠٠٤، فإن رئيس جمعية حقوق الإنسان في سورية المحامي هيثم المالح يوضح ما يلي: ١- المقصود في قوله (الأحزاب الكردية عنصرية ومنغلقة) كونها لا تقبل في عضويتها سوى العنصر القومي الكردي. ٢- إن المشكلة بين النظام السوري والأحزاب الكردية موجودة بين النظام والأحزاب السورية الأخرى غير المنضوية في إطار الجبهة الوطنية التقدمية، وهي متوترة حاليا بين الطرفين الأولين بسبب انعكاسات الوضع العراقي وأحداث القامشلي، لكنها ناتجة أساسا عن تعطيل الدستور واستمرار حالة الطوارئ في سورية، بالتالي فإن الحياة السياسية القائمة على قانون أحزاب وحرية أساسية تكفل حقوق المواطنين في التنظيم والاجتماع والتعبير هو البداية الصحيحة لحل مشكلات سورية ومنها مشكلة المواطنة.

## تصويب

ورد في نشرة المرصد عدد ١٦ أيار، أن الصحفي عامر حمد اعتقل في كانون الثاني ٢٠٠٣ والصحيح أنه اعتقل بتاريخ ٢٦-١٠-٢٠٠٢ فاقتضى التنويه.

## أطفال يتعرضون للاعتقال والتعذيب

بتاريخ ٦-٤-٢٠٠٤، تشاجر عدد من التلاميذ العرب والأكراد في إحدى المدارس الإعدادية في القامشلي، وبدلا من معالجة الموضوع من قبل إدارة المدرسة بروية وحكمة، فقد اعتقل خمسة من التلاميذ الأكراد من المدرسة من قبل شرطة القامشلي، والتلاميذ هم: نيشرفان صالح محمود (١٩٩٢) - أحمد شيخ موسى عبد الله - سربست شيخو - ولاة محمد سعيد أمين.

وتم نقل الأطفال إلى مركز شرطة المحافظة في الحسكة حيث تم تحويلهم إلى شعبة الأمن السياسي ومن هناك تمت إعادتهم مرة أخرى إلى قسم شرطة الحسكة ثم إلى القامشلي من جديد. وفي القامشلي تم وضعهم في قسم الأحداث في السجن، وخلال ثلاثة أيام تم تعذيبهم وضربهم بالكابلات الكهربائية حيث كانوا يؤمرون بوضع أيديهم فوق رؤوسهم بعد أن يرغموا على خلع ملابسهم باستثناء السرورال، على أن يفعلوا ذلك خلال العد من

٣-١ ثم ينهالون عليهم بالضرب بحجة أنهم يتأخرون بالتنفيذ . كما كان أفراد الشرطة يمسكون برؤوس الأطفال ويضربونها بعضها ببعض حتى تسيل الدماء من أنوفهم ولا زال أحدهم يعاني من رعاف دائم بعد خروجه من السجن . بعد ثلاثة أيام أطلق سراحهم من قبل محكمة القامشلي وبعد أسبوع تم اعتقالهم مرة أخرى وأودعوا السجن نفسه لمدة أسبوع ، وأُفرج عنهم بعد ذلك باستثناء ولاية الذي بقي ١٤ يوماً متواصلة في السجن، وما زالت محاكمتهم مستمرة حتى الآن بتهمة "إثارة النعرات الطائفية"!!!

إن التزامات الحكومة السورية بموجب الدستور الدائم والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، توجب عليها إجراء تحقيق عاجل في ما تعرض له هؤلاء الأطفال من اعتقال وتعذيب وسوء معاملة في انتهاك سافر لحقوق الإنسان وحقوق الطفل بشكل خاص، والتعويض على ما قاسوه من معاناة جسدية ونفسية ما زالت مستمرة حتى الآن.

### في اليوم العالمي للتضامن مع ضحايا التعذيب

في اليوم العالمي للتضامن مع ضحايا التعذيب، تظاهر عشرات المصريين مطالبين بوقف التعذيب في أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز والسجون وإطلاق سراح المعتقلين. وقال محمود حامد رئيس اللجنة المصرية لمناهضة التعذيب التي نظمت المظاهرة أمام دار القضاء العالي بوسط القاهرة إن اللجنة تقدمت ببلاغ إلى النائب العام قالت فيه إن التعذيب لم تتوقف بشاعته عند حدود المتهمين بممارسة ما يسمى الإرهاب، بل امتدت لتشمل أعضاء القوى والأحزاب السياسية والقيادات العمالية والفلاحية والنقابية ونشطاء حقوق الإنسان والمواطنين العاديين. وأضاف البلاغ أن التعذيب تعددت وسائله وتنوعت، بدءاً من الضرب بالآلات حادة وتعليق الضحية من ذراعيه والسحل على الأرض وانتهاء بهتك الأعراس والقتل. من ناحية أخرى وبدعوة من ثمانى جمعيات لحقوق الإنسان ومناهضة التعذيب تجمع قرابة مائة شخص في ساحة حقوق الإنسان في باريس من الساعة الثامنة والنصف إلى الساعة العاشرة ليلاً تحت شعار:

رفض التعذيب لأي إنسان مهما كان أصله ولونه وجنسه ودينه.

إدانة الجلاذ ومن يتواطأ معه مهما كانت الشعارات التي يختبئ وراءها في ممارسة هذه الجريمة.

عدم المهادنة والتسامح في وصف أفعال التعذيب المشينة في كل ظرف ومن أي طرف بوصفها جرائم ضد الإنسانية.

وقد أعرب المشاركون عن استنكارهم لاستمرار جريمة التعذيب في البلدان العربية وارتفاع وتيرتها بشكل ملحوظ. وقد أضاء المشاركون الشموع للإعراب عن تضامنهم مع ضحايا التعذيب في كل مكان ومن كل جنس وقومية ودين.

## من أجل سورية خالية من التعذيب

انضمت سورية بموجب المرسوم التشريعي رقم ٣٩ لعام ٢٠٠٤ لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي بدأ نفاذها في ٢٦-٦-١٩٨٧ .

ومع أهمية هذه الخطوة على صعيد مكافحة ظاهرة جريمة التعذيب في السجون والمعتقلات السورية، فإنها أتت منقوصة عبر عدم الاعتراف باختصاص لجنة مناهضة التعذيب المنصوص عليها في المادة ٢٠ من الاتفاقية، حيث تخول هذه المادة اللجنة للقيام بالتحقيق "إذا تلقت معلومات موثوقا بها يبدو لها أنها تتضمن دلائل لها أساس قوى تشير إلى أن تعذيبا يمارس على نحو منظم في أراضي دولة طرف".

كما لم تعترف الحكومة السورية باختصاص اللجنة في تسلم ودراسة بلاغات وارده من أفراد أو نيابة عن أفراد يخضعون لولايتها القانونية ويدعون أنهم ضحايا لانتهاك دولة طرف في أحكام الاتفاقية وفقا للمادة ٢٢ منها ، وبالتالي تم استبعاد أية آلية للتحقيق في شكاوى التعذيب من قبل اللجنة المختصة. إن الانضمام إلى هذه الاتفاقية يشكل خطوة على طريق مكافحة جريمة التعذيب المنتشرة على أوسع نطاق في سورية، إلا أن جملة من الخطوات الهامة الأخرى يجب أن تتخذ حتى لا تبقى الاتفاقية بدون أية فعالية شأنها شأن المعاهدات الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان التي صادقت عليها سورية، وعلى ذلك فإن جمعية حقوق الإنسان في سورية تطالب ب: إلغاء ما يتعارض مع نصوص هذه الاتفاقية من مواد قانونية كالمادة ١٦ من مرسوم إحداث إدارة أمن الدولة، وضرورة سن نصوص قانونية خاصة لتجريم ممارسة التعذيب ، و تأمين تفتيش دوري على مراكز التوقيف والسجون وإصدار تعميم على موظفي هذه الأماكن يمنع ممارسة أي شكل من أشكال التعذيب. بالإضافة إلى ضرورة التراجع عن عدم الاعتراف باختصاص لجنة مناهضة التعذيب وفقا للمادة ٢٠ وضرورة الاعتراف باختصاص اللجنة لتلقي الشكاوى وفقا للمادة ٢٢ من الاتفاقية.

### المحالون إلى القضاء من المعتقلين الأكراد إثر أحداث ١٢-٣-٢٠٠٤

- أحيل الأحداث التالية أسماؤهم إلى قاضي التحقيق في رأس العين، بعد أن اعتقلوا منذ أكثر من ثلاثة أشهر ورفضت جميع طلبات إخلاء السبيل المقدمة بحقهم:

علي عبد الله حمي- خضر عبد الله حمي- خليل أحمد حمو- بهزاد سليمان عبد الحليم- أحمد سعدون حاج شكري- كانيوار صبري بن محمد- لوند علي تركي- سيامند آل رشي بن حسن- دليل ابراهيم طربوش.

- أحيل الأحداث التالية أسماؤهم إلى النيابة العامة في عفرين بعد أن اعتقلوا لأكثر من ثلاثة أشهر في سجن صيدنايا:

روكاس بلو بن صبري- شيار بيرم بن مصطفى- محمد محي الدين بن جمال- أدهم مصطفى بن صبحي-

عصام غزال بن سعيد- عارف شيخو بن أسعد- كاوا رشيد.

كما أحيل ثلاثة أحداث إلى قاضي التحقيق في دمشق وهم : حزني عمر حسين- عبد الرزاق قاسم- طارق مراد.

- أحيل المعتقلون التالية أسماؤهم إلى النيابة العامة العسكرية بدمشق :

مدني نجم الدين- عبد السلام مجيد رسول- عبد الخالق يوسف ابراهيم - دلدار عموكة- عبد العزيز عموكة- طارق مراد- روبين عمر بن عصمت- بيرم عثمان محمد- ادريس عبد الحنان بن عبد العزيز- مصطفى شيخ علي بن حسن- جميل عربو بن أنور- نضال محمود بن علي - عبد الحنان بلو بن زكريا- ريزان جادو بن مصطفى- زكريا سيد غزال- عطوف عبد بن خليل- علي حسن بن حسين- عماد درويش بن خليل.

- أحيل المعتقلون التالية أسماؤهم إلى قاضي الفرد العسكري الخامس بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة ومقاومة موظف بالعنف والإضرار بأموال الغير قصدا". :

حسن ابراهيم شمي- فرهاد قاسم حسين- ابراهيم عدي حسين- نهيت علي ماجد- فارس حواس يوسف- أنس حسين علي- عدنان محمد شريف- حزني محمد صالح- عدي ابراهيم شمي- نسيم مصطفى محمد- نزار عزيز شرف- فاضل ابراهيم ابراهيم- صلاح حسن محمد- ابراهيم حسام عمر- عادل كلش كجل- مهدي أحمد عمر- كاوي محمد صالح- هورمز محمد حسام- كاسترو حسن شكري- مسعود محمد حبش- اسماعيل حسين محمد- محمد رشيد بادر- دارف ابراهيم عز الدين- علي خليل حواس.

- أحيل المعتقلون التالية أسماؤهم إلى قاضي التحقيق بالقامشلي ، علما أنه بعد أن تمت إحالتهم إلى القضاء طلب المحامون عرضهم على الطبيب الشرعي وبالكشف عليهم من قبل الطبيب تبين وجود آثار تعذيب شديد على أجسادهم من بينها قلع الأظافر والصعق الكهربائي والضرب بأخمص البنادق والضرب بالكابلات :

غاندي دواس بن نور الدين- علي عمر بن حسين- زمان خليل بن عبد الله- ابراهيم حسين بن حمزة- شيرزان ملا أحمد بن صلاح- علي اسكندر خليل- حسن عمر اسماعيل- خليل حسين بن عمر- بروسك الأحمد بن عبد الباقي- أحمد خلف رمو- عيسى حسن بن محمود- محمد سفر بن محمد - هوزان عمر بن أكرم- مظلوم حسين بن حمزة- جميل أبو دان بن منير- محمد خير شاکر عبد الله- زكي عمر بن حسين- طارق العمري بن عبد القهار- أحمد شيخو محمد علي- علي محمود أيو- بهاء الدين ابراهيم ابراهيم- محمد صالح عزيز بالإضافة إلى إحالة حسن ابراهيم بدرخان إلى قاضي التحقيق بالمالكية.

- أحيل المعتقلون التالية أسماؤهم إلى قاضي التحقيق الثالث بدمشق ، وقد رفض القاضي طلب المحامين بعرضهم على الطبيب الشرعي لمعاينة آثار التعذيب الذي تعرضوا له وسجل المحامون تفاصيله:

محمد خير نوري أسعد- ميزر عدي بشير- ربيع عبد القهار العمري (تم تعذيبهم بالصعق الكهربائي)- كسرى اسماعيل العمري (كسر في الأسنان)- برزان أحمد حسو (عطب في إبهام الرجل اليمنى)- عبد السلام مجيد رسول (كسر في الأضلاع واضطراب في السمع)- أحمد جمال ابراهيم (كسر في الأسنان).

- أحيل المعتقلون التالية أسماؤهم إلى النيابة العسكرية في دمشق بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من ممارسة وظائفها" :

عبد الرحمن شيخ حسن- نضال علي محمود- نظمي حيدر بكر- حنا زكريا بلو- زكريا سيد غزال- علي حسين حسن- جميل أنور عربو- سيبان جميل أحمد- عطوف خليل عبدو- مصطفى حسن شيخ علي.

بالإضافة إلى رومير عصمت عمر - برزان مصطفى جادو - فريد محمد عمر بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من ممارسة وظائفها وتحقير العلم الوطني".

وادرريس عبد العزيز عبد الحنان وبيرم عثمان محمد بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من ممارسة وظائفها وتحقير العلم الوطني وحيازة مسدس حربي بدون ترخيص واستعماله".

ومراد محمد داوود بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من ممارسة وظائفها والانتماء إلى جمعية سرية".

وعماد وليد روسي بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من ممارسة وظائفها وتحقير رئيس الدولة".

كما تمت إحالة التالية أسماؤهم من المعتقلين إلى قاضي التحقيق الثالث بدمشق بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من تأدية وظائفها والحريق قصداً":

فرهاد نواف شيخي - أحمد حواس علي - مسعود شيوخموس حسو - عمر حاج طاهر - محمود دورو محمد - محمد صفيح توفيق - جوان ابراهيم بكر صالح - محمد محمود أيو - هيثم سناتيك داوود - شفان محمد سعيد بكر صالح - سليمان محمد اسماعيل - جوان فواز عبود - عزيز محمد عيد خليل - ادريس محمد أحمد - مروان محمد أمين ابراهيم - محمد عبد الحميد فرحو - علي عبد الرحمن قاسم.

بالإضافة إلى حسن دخيل أوسكان بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من تأدية وظائفها والحريق قصداً والسرققة في حالة الاضطراب".

ومعروف فيصل يحيى بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من تأدية وظائفها والحريق قصداً والسرققة في حالة اضطراب وحيازة بندقية حربية والاشتراك في عصابة مسلحة بقصد اجتياح أملاك الدولة ومهاجمة القوى العامة".

وأحيل المعتقلون التالية أسماؤهم إلى قاضي التحقيق الثالث بتهمة "التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من تأدية وظائفها":

زهدي حجان حسين - محمد علي مصطفى - محمد معمو محمد - آزاد عبد القادر محمد - عبد العزيز جاسم سمعو - أتاش أبو أتاش - شيار نصر الدين حسو - محمد جميل عبد الحلیم - عبود أبو أتاش - لقمان بوبو أيانة - عمران حسين حسن - حسين حمي علي - علاء الدين . عبد السلام مجيد رسول - ربيع عبد القهار العمري - محمود جميل الأحمد - فهد رمو عمر - قاسم اسماعيل الأحمد - مسعود بدرخان ابراهيم - عبد الله حاج محمد زكي كجي - آزاد محي الدين العلي العباس - كندال محمد أمين مصطفى - أكرم علي سليمان - أحمد علي سليمان - مسعود يوسف عمر - علي عبد الله جانكير - رضوان محمد حسين - زرادشت جمال حاجي - دارا أحمد أحمد - زيوار محمد شريف علي - صلاح الدين تاج الدين خلف - رضوان عبادة اسماعيل - عبد الكريم خليل العلي - اسماعيل رمضان حاج كجي - محمد عبد الله أحمد - كنعان سعدون ابراهيم - ياسر محمد

سليمان .

بالإضافة إلى أحمد جمعة محمد وكاوا محمد محمد بتهمة" التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من تأدية وظائفها وحيازة بندقية حربية غير قابلة للترخيص".

وآردم محمد أوسو بتهمة " التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من تأدية وظائفها وحيازة مسدس حربي بدون ترخيص".

وسعدون محمد شيخو ومحمود محمد معمو بتهمة " التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والتفوه بعبارات من شأنها تعكير الصفاء بين عناصر الأمة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من تأدية وظائفها وحيازة بندقية حربية والانتماء إلى جمعية من شأنها الحض على النزاع بين مختلف عناصر الأمة".

أحيل المعتقلون التالية أسماؤهم إلى قاضي التحقيق الثالث بدمشق بتهم تراوحت ما بين " التجمع للشغب في مظهر من شأنه تعكير الطمأنينة العامة والاعتداء الذي يقصد منه منع السلطات من ممارسة وظائفها وتحقير شعار الوطن والقتل القصد على موظف مع جهالة الفاعل والحريق قصدا وإلحاق الضرر المادي بالغير ":

لاركين عبد السلام محمد- محمد عبد القادر يوسف- حاجو عثمان شيخموس- أحمد عبد الله حسين- لازكين نايف أحمد- عزيز نايف فياض- غريب محمد موسى- آلان حسن أحمد- كسرى اسماعيل العمري- نعمان صالح الأحمد- أحمد كمال ابراهيم- فايز أحمد سينو- شبال أحمد حسين- كاوى شيخو أحمد - عبد الرحمن أمين سينو- عادل سليم أحمد- محمد خير نوري أسعد- ميزر رشيد عبدي- بديع فرحان كردي- حسن عمر وزيرى- برزان أحمد حسو .

### لويس آربور..مفوضة سامية لحقوق الإنسان

تسلمت لويس آربور، وهي قاضية محكمة عليا بكندا منصبها الجديد مفوضة سامية لحقوق الإنسان خلفا لسيرجيو فييرا دي ميللو الذي قتل في بغداد العام الماضي إثر هجوم إرهابي على مقر الأمم المتحدة في العراق .وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أنشأت منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣ لتولي مهام متعددة ومتشعبة في مجال حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم .وتبلغ آربور من العمر ٥٧ عاما وتولت منصب المدعية العامة في المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا في الفترة ما بين ١٩٩٦ إلى ١٩٩٩ .وقد نشرت العديد من الكتب في القانون الجنائي وحقوق الإنسان والحقوق المدنية والقضايا الإنسانية باللغة الإنجليزية والفرنسية.

أخبار عربية:

• تدهور الأوضاع الإنسانية في بيت حانون

حذرت شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية من تدهور الأوضاع الإنسانية في بلدة بيت حانون شمال قطاع غزة



جراء الحصار المشدد الذي تفرضه قوات الاحتلال الإسرائيلي، وعزلها عن محيطها الخارجي. وتشير الشبكة إلى أن ما يزيد عن ٣٥ ألف مواطن فلسطيني يعيشون في بلدة بيت حانون في ظل ظروف صعبة للغاية جراء العدوان والحصار الإسرائيلي المشدد، منوهة إلى أنه استشهد حتى الآن ثلاثة مواطنين، وأصيب العشرات برصاص قوات الاحتلال، كما دمرت قوات الاحتلال عدداً من المنازل، وعدداً كبيراً من البيوت البلاستيكية الزراعية، إضافة إلى تجريف مئات الدونمات الزراعية وشبكات الري.

#### • في ذكرى مذبحه سجن أبو سليم

قالت جمعية التضامن لحقوق الإنسان التي تتخذ من جنيف مقراً لها إنه بعد ثماني سنوات مضت على ما عرف بـ"مذبحه سجن بوسليم" -التي ارتكبتها قوات الأمن الليبية في حق سجناء كانوا أعلنوا تمرداً داخل السجن- لم تتخذ السلطات الليبية أي إجراءات عملية لمعالجة هذا الملف. وإنه "لاتزال السلطات الليبية تتلصق في فتح تحقيق قضائي مستقل تكشف فيه ملبسات الحادثة المأسوية كما ترفض الإيفاء بواجبها تجاه مواطنيها والتزاماتها تجاه المواثيق الدولية التي صادقت عليها".

#### • "الحرب على الإرهاب" تخلف عواقب بالغة الضرر على الأهالي

قالت منظمة العفو الدولية في تقرير جديد أن المضي في "الحرب على الإرهاب" دون هوادة يخلف عواقب بالغة الضرر على أهالي المعتقلين المحتجزين في الخليج وشبه الجزيرة العربية، أو في القاعدة البحرية الأمريكية في خليج غوانتانامو، أو في أماكن أخرى. ويؤطر هؤلاء الأهالي إلى تحمل أهوال الخوف وعدم اليقين بسبب استمرار احتجاز أقاربهم منذ فترة طويلة ولأجل غير مسمى، حيث يُحتجزون دون أية ضمانات وفي تجاهل للقانون الدولي بشكل يبعث على القلق. وكثيراً ما تتفاقم معاناة هؤلاء الأهالي نظراً لعدم الإقرار بمحنتهم.

### نافذة للحوار:

#### مقاربة حول أهم إشكاليات حقوق الإنسان في العالم العربي (٤)

الدكتور عبدالله تركماني

#### (٤) - حول الميثاق العربي لحقوق الإنسان

طغى الطابع الاحتفالي على مبادرات جامعة الدول العربية بشأن الميثاق العربي لحقوق الإنسان، فمنذ المؤتمر العالمي الأول لحقوق الإنسان في طهران سنة ١٩٦٨ بقي بند مشروع الميثاق يتكرر على جدول أعمال أغلب دورات الجامعة، إلى أن تمت التوصية بإقراره في العام ١٩٩٤ من قبل اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان، التي كانت قد شكلت قبل ثلاثة أشهر من مؤتمر طهران العالمي. واليوم يجري الحديث عن محاولة تطويره لتحسين الموقف الرسمي العربي في مواجهة رياح الخطاب العالمي، وخاصة الأمريكي، حول التغيير والديمقراطية وحقوق الإنسان. ولعل الحكومات العربية تدرك، ولو متأخرة، أن صيانة حقوق الإنسان العربي هي المدخل لأي إصلاح عربي منشود.

ويمثل الميثاق وثيقة مهمة في المجال العربي وثقافة حقوق الإنسان، ورغم هذا فإنه لم يقدم المساهمة

الواجبة من أجل تطوير وضع حقوق الإنسان في المنطقة العربية ويرجع ذلك إلى عدة اعتبارات :  
الأول، أنّ الميثاق صدر بعد مداوات استمرت أكثر من عشرين عاما في دهاليز الجامعة حتى أمكن الحصول علي موافقة مجلس الجامعة عليه . ومن ثم فعندما صدر وضعت عليه العديد من التحفظات والاشتراطات التي قيدت الكثير من نصوصه ولذلك جاء متأخرا عن التطور الدولي في قوانين وصكوك حقوق الإنسان .

الثاني، أنّ الدول العربية وإن أجازت الميثاق بقرار من مجلس الجامعة فإنّ سبع دول أبدت تحفظاتها على الميثاق بدعاوى مختلفة، ولكنّ محصلة ذلك أنّ الحكومات العربية سواء أبدت الميثاق أو تحفظت عليه لم تكن على استعداد حقيقي للتقدم خطوة للأمام في مجال حقوق الإنسان لاختلاف أولوياتها .

الثالث، أنّ جامعة الدول العربية عاشت في دوامة مستمرة بتركيزها علي القضايا السياسية وعاملت الميثاق بالأسلوب الروتيني التقليدي، وعندما سنحت الفرصة وأنشأت الجامعة ما أسمته " مفوض المجتمع المدني " فإنّ هذا المفوض لم يفعل شيئا ملموسا، ومن ثم عاشت الجامعة، شأنها شأن الحكومات العربية المكونة لها، في حالة من التناقض بين القول الجميل والفعل الإيجابي المحدود .

ومن جهتها، انتقدت المنظمات العربية الناشطة في مجال حقوق الإنسان، في اجتماعها الذي انعقد ببيروت في الفترة من ١٠ - ١٢ حزيران/يونيو ٢٠٠٣، جوانب عديدة في الميثاق . إذ كان أبرز ما تمخض عنه الاجتماع في المداوات واتجاهاتها ما يلي :

١- أنّ الميثاق العربي لحقوق الإنسان ولد ميتا، بل قال البعض إنه لم يولد على الإطلاق، وقال البعض الآخر إنّ هذه الوثيقة كان الحال أفضل بدونها، وإنها لا قيمة لها لأنّ تحفظات النصوص تلغي أية فعالية لها، كما أنه رغم مضي أكثر من ٩ سنوات على اعتماد الوثيقة لم توقع عليها سوى دولة واحدة .

٢- أنه لا معنى لموضوع ميثاق عربي يتناقض مع المعايير الدولية، فمفهوم الخصوصية الذي تطرحه بعض الحكومات العربية لا معنى له سوى خصوصية قمع وانتهاك حقوق الإنسان بذرائع متعددة منها أولوية القضية القومية أو أولوية القيم والشريعة الإسلامية .

٣- ردد قلة من المشاركين بأن التحرك العربي الراهن في مجال حقوق الإنسان تحرك " مشبوه " لأنه يأتي استجابة لضغوط أمريكية وهو تحرك قاصر وشكلي لمجرد مجازاة التطور دون إيمان حقيقي به . في حين دعت قلة أخرى لأهمية التعامل الإيجابي مع الميثاق الحالي أو حتى المقترح، وأبرزت أهمية البعد القومي العربي والخصوصية الحضارية والثقافية .

وبالرغم من تباين الآراء، فإنّ الرغبة الحكومية في تحديث الميثاق العربي لحقوق الإنسان جعلت المنظمات غير الحكومية تعمل عليها آملة في تعديل الميثاق إلى درجة تسمح بالاقتراب من مستوى الاتفاقات الدولية والإقليمية الأخرى . فالمسألة تعتمد على مفهوم التدرج والتراكم الكمي في تمرير الحقوق والحريات من بين أصابع الحكومات العربية كالماء، إضافة إلى أنّ الحوار مع الحكومات وتقديم المقترحات إليها ومساعدتها في تحديث الميثاق هو من قبيل بناء جسور الثقة بينها وبين المنظمات غير الحكومية، وأنّ مؤسسات المجتمع المدني ليست مؤسسات صدامية، وعليها أن تعمل من أجل اكتساب الحقوق بالترجيح، ناهيك عن أنّ إعلان هذه الرغبة من جانب الحكومات لتحديث الميثاق هو أكبر دليل على رغبتها في التطور، وعلينا الالتفاف حول هذه الرغبة وتدعيمها .

وفي سياق متابعتنا لتناقضات مواقف الحكومات العربية يجدر بنا أن نلاحظ أنّ اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان، في ختام اجتماعاتها في مقر الأمانة العامة للجامعة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٤، ندّدت بـ "

الانتهاكات الواسعة النطاق والبالغة الخطورة لحقوق الإنسان والقانون الدولي والإنساني التي ارتكبتها نظام الرئيس العراقي السابق صدام حسين خلال سنوات عدة من القمع والاضطهاد والإرهاب الواسع النطاق ومصادرة حرية الفكر والتعبير وبث الخوف من الاعتقال والسجن والإعدام والطرده وهدم المنازل وغيرها من الإجراءات اللاإنسانية " . وناشدت اللجنة الدول العربية والمجتمع الدولي " مساعدة الشعب العراقي في إقامة مؤسسات حرة وديموقراطية تحترم حقوقه وتكفلها بصرف النظر عن الأصل والعرق والجنس والدين والطائفة وتقديم الدعم المادي إلى الجهات العراقية المعنية بالكشف عن المقابر الجماعية والتعرف على رفات الضحايا " .

والسؤال هو : هل انتقاد اللجنة العربية الدائمة في جامعة الدول العربية انتهاكات نظام عربي سابق سيكون فاتحة خير لانتقاد الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان العربي في العديد من الأقطار العربية حالياً وفي المستقبل، أم تنتظرها لما بعد السقوط ؟ .

وفي المقابل، اعترضت بعض الحكومات العربية على الدراسة التي أعدتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الخاصة بوضع خطوط استرشادية لتعليم وتدريب حقوق الإنسان في الدول العربية والتي ناقشها اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان في اجتماعها . فقد انتقدت مذكرة قدمها ممثل المملكة العربية السعودية إشارة الدراسة باستخفاف إلى بعض السياسات التعليمية التي تنتهجها الدول في الفصل بين الجنسين في المدارس، وهو ما وصفته الدراسة بعدم المساواة بين الأولاد والبنات في التعليم وأنه يخدم غرض التفرقة بين الجنسين . وقالت المذكرة إن كاتب الدراسة حاول تبرير المادة الـ ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تبيح تغيير الأديان منتقدا مواقف الدول التي تحفظت على هذه المادة . كما أهملت الدراسة - حسب المذكرة السعودية - بعض الأسس التربوية التي ينبغي أن يقوم عليها تعليم حقوق الإنسان في العالم العربي مثل التركيز على القرآن الكريم والنظر في جوانبه الإعجازية وتدريب مفاهيمه العلمية والاجتماعية والرجوع إلى هدى الرسول الكريم في جوانب الحياة كلها لترسيخ اهتمام العرب والمسلمين بحقوق الإنسان وكرامته .

#### (٥) - الحركة العربية لحقوق الإنسان

إن الحديث عن الحركة العربية لحقوق الإنسان يثير تساؤلات عديدة مثل: هل نحن بصدد خطاب عربي واحد أم خطابات متعددة ؟ . وما مدى درجة الاتفاق مع الخطاب العالمي لحقوق الإنسان ؟ . فمن الواضح أن هذا الخطاب مازال يفتقد إلى وحدة الرؤية، فهو خطابات عربية وليس خطابا عربيا لحقوق الإنسان . إذ ثمة خطاب حكومي تتفاوت مضامينه بين قطر عربي وآخر، وخطاب جامعة الدول العربية الذي يعكس القواسم المشتركة لأعضائها، وخطاب غير حكومي مازال يتعثر ولم يتأصل بعد في الواقع العربي تتجاذبه رياح وتيارات شتى نابعة ليس من اختلاف رؤى مناضليه فقط، بل من تأثيرات الأنظمة العربية والمنظمات الإقليمية والدولية على بعض هياكله ومنظماته . وفي الوقت الذي تبدي فيه الرسمية العربية تخوفاتها من الخطاب العالمي لحقوق الإنسان تحت حجة الخصوصية والأمن القومي، فإن المنظمات غير الحكومية تعتبر المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ضمانات للحد من الانتهاكات الصارخة التي تشهدها أغلب الأقطار العربية .

إن معظم الحكومات العربية تنتظر إلى لجان حقوق الإنسان بنوع من الريبة، وتعتبر عملها خارجا على القانون، بالرغم من مرونة خطابها واقتصره على الجوانب الحقوقية والاجتماعية . وتتفرد حكومات عربية بظاهرة فريدة غير مسبوقة في أي مكان آخر في العالم، إذ تشكل لجان حقوق الإنسان صورية بقرار من الحكومة، وتعين موظفين حكوميين على رأسها، وذلك بهدف تضليل الرأي العام، الخارجي والداخلي .

وطالما أنّ الميثاق العربي لحقوق الإنسان لا يشكل ضماناً لاحترام هذه الحقوق، خاصة أنه يمنح الحكومات الحق في سن قوانين تلغي كل ما وافقت عليه، فإنّ تمكين المنظمات الوطنية والعربية غير الحكومية من أداء دورها المستقل يبدو ضرورياً لضمان هذه الحقوق والحد من الانتهاكات التي تشهدها الأقطار العربية. وواقع الحال يشير إلى أنّ أغلبية الحكومات العربية مازالت ترفض السماح بتكوين منظمات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان .

## مطلوب حراً

الاسم : مصطفى كمال عبد الحميد الرنة

تاريخ الاعتقال : ١٩٨١

التهمة : الانتماء إلى تنظيم الإخوان المسلمين

محكوم مؤبد من قبل محكمة عسكرية ميدانية

ملاحظة: زيارة سنوية

جمعية حقوق الإنسان في سورية هي جمعية مستقلة غير حكومية تأسست في دمشق بتاريخ ٢٠٠١/٧/٢ من قبل مجموعة من المفكرين والناشطين في الحقل العام .

تقف الجمعية على مسافة متساوية من جميع المعتقدات الدينية والمذاهب الفكرية والنظريات السياسية ومن

جميع الفئات الاجتماعية، وتسعى لتعزيز استقلالها عن أي سلطة سياسية وعن أي جهة محلية أو إقليمية أو دولية.

وتسعى الجمعية في كل ما تقوله وتفعله إلى تعزيز وحدة المجتمع المدني وتماسكه وإلى تعزيز سيادة الدولة الوطنية ، دولة الحق والقانون بما يتسق وقيم الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية التي هي من أهم مبادئ حقوق الإنسان .

لا تتشد الجمعية منفعة خاصة ، وتسعى لتحقيق أهدافها عبر الوسائل المشروعة قانونياً وأخلاقياً.

كما تؤمن تماماً بارتباط وعدم إمكانية تجزئة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.